

حكم القدوم من أمكن بعيدة لأجل التعزية، وكذلك صنع الطعام، وتخصيصه في أيام معينة - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

من الاردن الزرقاء رسالة بعث بها المستمع عبدالكريم درويش محمد يسأل ويقول ما حكم الشرع الحنيف في ان يحضرها للتعزية من اماكن بعيدة ويصنع لهم اهل الميت طعاما ويخصصون هذا الطعام في اليوم الثالث وفي اليوم الأربعين - [00:00:00](#)

او في اول عيد يصادف بعد موته. افیدونا جزاكم الله خيرا. صناعة الاطعمة بمناسبة الوفاة والتوزع في والقدوم من بعيد لحضور العزاء. كل هذه امور غير مشروعة وتكليف باهظة وشاقة على الناس والدين - [00:00:20](#)

الحمدلين يوسف التعزية مشروعة اذا تيسر بدون كلفة وبدون عناء فهي مشروعة لان تعزي اخاك المصاب او تعزي يا صاحب المصيبة لميته في بيته او في المسجد او في متجره او في الطريق بدون ارتباطات وبدون ترتيب وبدون - [00:00:40](#)

اقامة حفلات او صناعة اطعمة كل هذه من التكاليف ومن البدع المحدثة وقد تدخل في المآت ان المحرمة فالواجب تركها والذي وردت به السنة انه يصنع لاهل الميت طعام من جيرانهم او من اقاربهم بقدر حاجتهم - [00:01:00](#)

في يوم المصيبة يدفع اليهم مشغولون بمصيبة عن صناعة الطعام لانفسهم فيكون هذا من التعاون ومن الموساة - [00:01:20](#)